

قرار رقم (٣٨٦) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٣٠ / ٥ / ٢٠١١

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة المصرية للمراقبة على التأمين رقم (٦٤) لسنة ١٩٨٣ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة المتحدة لتجارة المنسوجات تحت رقم (٢٢٤) .

وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (٦٠٣) لسنة ٢٠١٠ بتصفية الصندوق .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠١١/٥/١٨ .

"قرار"

مادة أولى : مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة المتحدة

لتجارة المنسوجات لمدة عام أو لحين إنتهاء اللجنة من أعمالها أيهما أقرب .

مادة ثانية : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة

عادل
(د . عادل منير)



٤٦٠٧٦